

فتتح مساهمة في سداد دين ولم يأتني إلا مبلغ يسير فكيف أتصرف ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله يقدم السلام عليک ورحمة الله وبرکاته. يقول السائل احسن الله اليکم فتحت مساهمة في سداد دین للرجل. ولم يأتني الا مبلغ يسير فكيف اتصرف - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في جواب هذا السؤال هو قول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهل والناس انما اعطيوك هذا المبلغ حتى تسدد به شيئا من دین هذا الشخص - 00:00:18

والذي طرحت المساهمة من اجل سداد دینه. ولست مكلفا بان تسدد الدين كاما. وانما انت مكلف بان توصل ما وصلك من اموال المساهمة الى هذا الرجل لسداد دینه. فان كنت تعرف صاحب الدين واوصلت له - 00:00:38

ما وصلك من مبلغ المساهمة فهذا هو الواجب عليك. والا فسلم المبلغ لصاحب الدين الاصلی. بمعنى انك تتولى السداد او تسلمه للمدين حتى يتولى السداد هو عن نفسه ولا يجوز لك ان تصرف هذه الاموال في وجه اخر غير سداد دین هذا الشخص. فان كنت قادرًا على ذلك والا فارجع الاموال الى اصحابها - 00:00:58

اخبرهم بحقيقة ما حصل. والخلاصة ان ذمتك تبرأ بحد امرین اما بسداد الدين بقدر ما جاءك من اموال المساهمة ولا يكلف الله نفقة وسعها. واما ان ترد المال الى المساهمین في سداد هذا الدين. وفي صحيح الامام مسلم - 00:01:25

من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اصيّب رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ثمار فكثر دینه فقال النبي صلى الله عليه وسلم للناس تصدقا عليه. فتصدق الناس عليه ولم يبلغ - 00:01:45

ذلك وفاء دینه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك. فعليك ان تسلم ما وصلك من اموال المساهمة الى الدائن او المدين حتى يسدّد دینه بنفسه او تردها لاصحابها. ولكن لا يجوز لك ان - 00:02:05

بها بوجه من اوجه التصرفات الاخرى والله اعلم - 00:02:25